

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العلي والبحث العلي
المجلس الوطني للآداب والأخلاقيات الجامعية

مشروع نظام داخلي نموذجي
لكل مؤسسات التعليم العلي
مقدم من طرف المجلس الوطني للآداب والأخلاقيات الجامعية
16 جوان 2021

ديباجة

في أعقاب الإصلاح الهام للقانون المتعلق بتوجيه التعليم العلي والنصوص اللاحقة التي ينبغي أن تكرر، من بين تجديدات أخرى، مفهوم مشروع المؤسسة، باعتباره أداة تتناسب مع استقلالية المؤسسات الجامعية؛ بعد اعتماد ميثاق جديد للآداب والأخلاقيات الجامعية في مارس 2021 يوضح ويرسخ الحريات والامتيازات الأكاديمية، أوصى، بشدة، المجلس الوطني للآداب والأخلاقيات الجامعية الذي تم تنصيبه في أكتوبر 2019، أنه قد حان الوقت لتزويد جميع المؤسسات الجامعية بنظام داخلي نموذجي، مع مراعاة خصوصية كل مؤسسة، بحيث يجب أن يكون واضحا ومتاحا لجميع أفراد الأسرة الجامعية في كل قطاع التعليم العلي.

للتذكير، لقد ورد بالفعل ذكر هذا المطلب في إطار توصيات اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية التي تم إنشاؤها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 101-2000 المؤرخ في 9 ماي 2000 (المجلد 1، الجزءان 1 و 2، الصفحة 285، المقترح 5).

للأسف لم تتم متابعة هذه التوصية بأي أثر. وفي حالة اعتماد نظام داخلي غالبا ما يكون سريا، ونادرا ما يتم نشره وتوزيعه كما ينبغي؛ وفي الواقع يتم تجاهله في كثير من الأحيان ولا يستعمل إلا في حالات الأزمات أو الصراع.

وهذا بالرغم من أنّ النظام الداخلي هو أداة لإدارة الهيئات بشكل عام والمؤسسات الجامعية بشكل خاص.

لأنّ النظام الداخلي يشكل، وفقاً للمعايير والخبرة العالمية، الإطار المرجعي للمسؤولين (المنتخبين أو المعيّنين) والموظفين والمتعاونين والمستخدمين، وبشكل عام، لأي شخص متواجد حضورياً أو معنوياً وبأي عنوان داخل المؤسسة الجامعية.

وهو يسمح لكل فرد بممارسة حقوقه وواجباته والتزاماته، بمسؤولية كاملة، مع احترام للحريات الأكاديمية المنصوص عليها في الدستور والامتيازات الجامعية المحددة في قانون التوجيه وكذا في التنظيم ساري المفعول.

وباعتباره إطاراً مرجعياً، فإنّ النظام الداخلي يسعى إلى أن يجمع في وثيقة واحدة القواعد الأساسية والضرورية للتسيير السليم للمؤسسة الجامعية، أيّاً كان وضعها أو حالتها.

وعليه، فإنه يساهم بلا شك في تحسين تجسيد مفهوم ضمان الجودة على النحو المحدد في المرجعية الوطنية التي تم سنّها في عام 2015 وفقاً للمعايير العالمية.

المادة 1 : يهدف النظام الداخلي إلى تذكير مكونات الأسرة الجامعية وإلى كل مستعملي المصلحة العمومية بالمبادئ والقواعد والممارسات التي تحكم المؤسسة الجامعية، وكذا تجسيدها.

يشكل النظام الداخلي إطاراً مرجعياً للمبادئ والقواعد والممارسات التي تحكم المؤسسة الجامعية. وهي مخصصة للموظفين (الدائمين، المتعاقدين المشاركين، والمتدربين) ومستخدمي المؤسسة الجامعية (الطلاب والمتدربين).

ستتم تكميلته حسب الضرورة بعدة ملاحق.

المادة 2: النظام الداخلي، يتجلى أثره كاملاً في مبدئين رئيسيين: الحريات الأكاديمية والامتيازات الجامعية (حماية الجامعة كمجال للتعبير... ..) وفقاً لميثاق الآداب والأخلاقيات الجامعية الصادر في مارس 2021.

الباب الأول: تنظيم هيئات المؤسسة الجامعية

* المرسوم التنفيذي 03-279 المؤرخ في 28 أوت 2003 المعدل والمتمم بتحديد المهام والقواعد الخاصة بتنظيم وتسيير الجامعة.

* القرار الوزاري المشترك الصادر في 24 أوت 2004 بشأن تنظيم الإدارة والكلية والمعهد وملحق الجامعة وخدماتها المشتركة.

* المركز الجامعي: المرسوم التنفيذي 05-299 المؤرخ في 16 أوت 2005

* القرار الوزاري المشترك الصادر في 20 مارس 2006 بتحديد تنظيم المركز الجامعي وطبيعة خدماته الفنية المشتركة.

* المدرسة العليا ، القانون الأساسي ، المرسوم التنفيذي 16-176 المؤرخ 14 جوان 2016

* القرار الوزاري المشترك الصادر في 25 فيفري 2018 بتحديد التنظيم الإداري للمدرسة العليا وطبيعة الخدمات الفنية المشتركة وتنظيمها.

1.1 الهيكل التنظيمي

أ/ الجامعة

ب/ المراكز الجامعية

ج/ المدارس الوطنية العليا

د/ المدارس العليا للأساتذة

هـ/ المراكز البحثية

2.1 الهيئات الأخرى

- اللجنة متساوية الأعضاء
- المرسوم التنفيذي رقم 20_199 المؤرخ 25 جويلية 2020
- المجلس التأديبي (الطلبة)
- القرار رقم 371 بتاريخ 11 جوان 2014
- لجنة الآداب والأخلاقيات الجامعية

القرار رقم 991 بتاريخ 11 ديسمبر 2020

- خلية ضمان الجودة
- ذكر النص القانوني
- المكتبة (نظام داخلي خاص)
- لجنة الخدمات الاجتماعية
- مكتب الأمن الداخلي
- دور المقاولاتية والحاضنات

الباب 2 : تسيير المؤسسة الجامعية

الأنشطة التجارية داخل المؤسسة الجامعية:

- * فرع مكتب المطبوعات الجامعية بالجامعة (OPU) و / أو ناشرين وبائعي كتب آخرين
- * موزعات المشروبات وغيرها (ومأكولات خفيفة طويلة الأمد، ألواح الشوكولاتة ... إلخ)
- * أنشطة ترويجية عرضية
- القسم الأول: استخدام مباني المؤسسة ومعداتنا.
- الوصول إلى المباني
 - لافتات
 - ترتيبات لذوي الاحتياجات الخاصة
 - التقيد بهندام محتشم

التوقيت والفترات

- توفير أماكن العمل (وتوضيح استخدامها)
- قاعة الإنترنت
 - مطعم جامعي
 - نوادي (كافيتريات)
 - قاعة للصلاة (المرسوم التنفيذي رقم 13-377 الصادر في 9 نوفمبر 2013 - المادة 15) ، يجب أن تتوافق قاعة الصلاة في جميع الأحوال مع المرجعية الدينية الوطنية)
 - استخدام مواقف السيارات ،
 - خدمة النسخ والطباعة

القسم الثاني: نشر المعلومات

- تعليق الاعلانات بدون إذن وبإذن مسبق؛

- احترام ميثاق نشر اللوحات.

- تدوير المعلومات

الباب الثالث: الصحة والنظافة والوقاية من المخاطر الكبرى وإدارة الكوارث

القسم الأول: الصحة

• قانون الصحة 2018 (المادة 98 وما يليها)؛

• العيادة الطبية (نصوص الإنشاء، التسيير، إلخ)؛

• الإسعافات الأولية؛

• الإجراء الواجب اتباعه في حالة وقوع حادث.

• التبغ والكحول والمخدرات والمواد والمنتجات الخطرة، إلخ.

القسم الثاني: النظافة والبيئة

• التأكد من نظافة المحال البيداغوجية، أماكن الإطعام، وأماكن الاسترخاء، والبنى

التحتية الرياضية والثقافية، والمرافق الصحية، وما إلى ذلك؛

• ضمان المعالجة حسب معايير النفايات...؛

• تنمية البيئة والمساحات الخضراء والمحافظة عليها.

القسم 3: الوقاية من المخاطر الكبرى وإدارة الكوارث

• القانون 20-04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 المتعلق بمنع المخاطر الكبرى وإدارة الكوارث في

إطار التنمية المستدامة

• المرسوم التنفيذي رقم 15.71 بتاريخ 11 فبراير 2015

• المرسوم التنفيذي رقم 19.59 الصادر في 02 فبراير 2019 (خطة ORSEC)

الأهداف:

- تطوير خطة ORSEC (برنامج تنظيم الإغاثة على مستوى موقع الجامعة)؛

- توفير درس حول المخاطر الكبرى حسب المنطقة التي تقع فيها المؤسسة الجامعية.

- حصر أو ضبط تدابير الوقاية من المخاطر.

- تحديد الوسائل الواجب تهيئتها؛

◦ تنفيذ الإجراءات في حالة وقوع كارثة (نقاط التجمع، تمارين المحاكاة / خطة الإخلاء).

الباب 4 - أمن وسلامة الممتلكات والأشخاص

- الأمر رقم 95.24 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 المتعلق بحماية الأموال العامة وسلامة الأشخاص المرتبطين بها.

- المرسوم التنفيذي رقم 96.158 المؤرخ في 4 ماي 1996 الذي يحدد شروط تطبيق أحكام السلامة الداخلية للمنشآت المنصوص عليها في المرسوم 95.24.

الوسائل الواجب توفيرها:

• ضمان أمن البنى التحتية.

• نشر وتعليق قواعد السلامة.

• تدريب الموظفين على الإسعافات الأولية (نص 2021 / اتفاقية بين وزارة الداخلية (الحماية

المدنية) ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

• ضمان توافر أجهزة إطفاء الحريق وأجهزة قياس الضغط.

• تنظيم استخدام ونقل المواد والمنتجات الخطرة.

انظر النصوص المتعلقة بالسلامة المهنية

الباب الخامس: الحياة داخل المؤسسة الجامعية

ضمان المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الجامعية (أخلاق، مواطنة، تكافؤ الفرص، تنمية مستدامة،

...)

• وفقاً للقانون رقم 01_19 الصادر في 12 ديسمبر 2001 والنصوص اللاحقة المتعلقة بإدارة

النفائات والتخلص منها، لدى المؤسسة الجامعية برنامج لإعادة التدوير، ولا سيما الورق (أوراق

الامتحانات وأعمال البحث غير المؤرشفة...) بالإضافة إلى الأجهزة المنتهية الصلاحية.

• تعزيز التبادل وتنقل الباحثين على المستويين الوطني والدولي.

- ضمان انفتاح الجامعة على المجتمع (محاضرات عامة للجمهور - محاضرات متميزة) من قبل مدعويين

ذوي مستوى عالٍ؛

- تطوير شراكات مع المجتمع وإدارات المدن والمنظمات الجهوية لصالح الطلاب والموظفين.

- الاستعداد للتكفل بذوي الاحتياجات الخاصة

- دعم أنشطة الجمعيات الطلابية وجمعيات الخريجين (الخريجين) والنوادي العلمية.
- ضمان حرية الممارسة النقابية.
- تشجيع إنشاء دور ريادة الأعمال والحاضنات ...

الباب السادس: الوقاية من النزاعات والعمل على تسويتها بمختلف أنواعها (طلاب، أساتذة، موظفون إداريون).

- لجنة الآداب والأخلاقيات الجامعية
- لجان التكوين في الدكتوراه (الوساطة في النزاعات بين طلاب الدكتوراه ومديري الرسائل (انظر ميثاق طالب الدكتوراه))
- المجلس التأديبي
- اللجنة متساوية الأعضاء

الباب السابع: أحكام ختامية

• اعتماد النظام الداخلي

سيتم اعتماد هذا النظام الداخلي النموذجي بأمر من وزير التعليم العالي والبحث العلمي. وستتم المصادقة عليه وتقييمه بانتظام من قبل مجلس إدارة المؤسسة.

• نشر النظام الداخلي

سيتم توزيع هذه النظام الداخلي على نطاق واسع وبجميع الوسائل المقروءة والمرئية للجميع عبر:

- دليل الطالب الذي سيعطى له عند التسجيل؛
- الموقع الشبكاتي للمؤسسة الجامعية،
- من خلال لوحات عرض دائمة في جميع الأقسام
- البريد الإلكتروني لمستخدمي الجامعة وموظفيها، الذين يُعتبرون قد اطلعوا على هذا النظام الداخلي بجميع تفاصيله.

• احترام تطبيق النظام الداخلي

رئيس المؤسسة مسؤول عن ضمان احترام هذا النظام الداخلي وأن أي خرق يترتب عليه التأديب و / أو المقاضاة.